الحمد لله الذي أكمل لنا ديننا، وأتم علينا نعمته، ورضي لنا الإسلام ديناً، وأمرنا أن نستهديه صراطه المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم، غير المغضوب عليهم وهم اليهود، ولا الضالين وهم النصارى.

وأشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالدين القيم، والملة الحنيفة، وجعله على شريعة من الأمر، أمر باتباعها وتبليغها لنا حتى نتبعها مهتدين غير مضلين، اللهم صلي وزد وبارك على هذا النبي الأمين

وعلى آله الطاهرين وأصحابه الغر المحجلين وعلى من تبعهم إلى يوم الدين.

أما بعـــــد

لقد اعتاد كثير من المسلمين الاحتفال مع النصارى بقدوم السنة الميلادية الجديدة، ويقومون بالبذخ وصرف الأموال الطائلة في هذا اليوم للاحتفال به، بل منهم من يذهب لتهنئة النصارى في كنائسهم، وهذه الأفعال من الضلال المبين والزيغ المستطير وليس من فعل المسلمين ولا من سنة الهادي الأمين. وما نراه اليوم في كثير من بلاد المسلمين، من مشاركة الكافرين في أعيادهم ونشر طقوسهم والتهنئة لهم والاحتفال معهم. ويرجع هذا إما بسبب الموالاة لهم وحبهم والتودد إليهم والتشبه بهم، أو بسبب الجهل الذي عم وطم، بحكم ذلك الفعل، أو بسبب وجود بعض الشبهات التي يتكلم بها من حسبوا أنفسهم من أهل العلم زوراً وبهتاناً، وأحلوا للناس ذلك بل ورغبوهم في هذا الفعل المشين. بل ذهبوا إلى صوامعهم وكنائسهم يشاركونهم في الطقوس الكفرية والاحتفالات الشركية.

السنة الميلادية والخلاف في مولد المسيح:

إن هذا اليوم من البدع المحدثة، والشريعة المحرفة عند النصارى، فلم يثبت إجماع في كتبهم المحرفة بالاتفاق على مولد المسيح عليه السلام.

عن نصارى الشرق في موعد احتفالاتهم بعيد ميلاد السيد المسيح. فبينما في الغرب هو فقد اختلف نصارى الغرب (لارثوذوكس)، فانه في الشرق يوم 7 يناير من كل عام عند (االكاثوليك والبروتستانتيوم 25 ديسمبر عند) .
« أصله »ناتيفيتاس« في اللاتينية. ولم يبدأنويل« والفرنسية »كريسماسوالاحتفال الذي يسمى بالانجليزية »
الاحتفال بعيد الميلاد إلا منذ منتصف القرن الرابع الميلادي، بعدما تحولّت الدولة الرومانية الى الديانة الجديدة على يد الامبراطور قسطنطين. ولا أحد يدري كيف اختير يوم 25 ديسمبر، فقد كان هذا اليوم هو يوم الاحتفال بهيليوس الذي يمثل الشمس عند الرومان قبل ذلك.

الأناجيل والخلاف في مولد المسيح:

إن المصادر التي يستند إليها النصارى من أناجيلهم الأربعة (العهد الجديد) فيها خلاف، بل بعضهم لم يشر إلى ميلاد المسيح عليه السلام. لم يتحدث مرقص ويوحنا عن واقعة الميلاد واختلف متى ولوقا سواء في تحديدهما لتاريخ الميلاد او لموقعه. فبينما يذكر انجيل متى أن مولده كان في أيام حكم الملك هيرودوس، الذي مات في العام الرابع قبل الميلاد، فإن ميلاد المسيح ـ بحسب هذه الرواية ـ لا بد وأن يكون قد حصل قبل هذا التاريخ.

أما إنجيل مرقص يجعل مولده في عام الإحصاء الروماني، أي في العام السادس الميلادي.

القرآن الكريم ومولد المسيح:

لم يذكر القرآن الكريم تصريحاً أي تاريخ سواء لمولد المسيح عليه السلام أو لوفاته، كما لم يذكر موطنا محددا لميلاده سوى أنه كان مكانا شرقيا بالنسبة الى مسكن عائلة أمه مريم.

ولكن ورداً تلميحاً بميلاده بأنه ليس في فصل الشتاء، بل في فصل الصيف عندما يكون الرطب جنياً.

قال تعالى:(وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا25 مريم:)

وقال تعالى: (وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا16 مريم:)

نسخ شرائع من قبلنا:

لقد نسخ الإسلام كل شرائع أهل الكتاب من كانوا قبلنا يهود أو نصارى سواء في كتبهم أو أعيادهم،

ومن يعتقد أن أي شريعة غير شريعة الإسلام صحيحة وتجب الاتباع، أو أنهم على حق وليسوا بكفار، فهو كافر مرتد بإجماع المسلمين، ولو صلى وصام وحج وادعى بأنه مسلم.

قال تعالى:(وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ85 آل عمران:)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه صلى الله عليه وسلم: « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاَ يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلاَ نَصْرَانِيٌّ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلاَّ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ » أخرجه مسلم.

الأعياد في الإسلام:

للمسلمين ثلاثة أعياد لا رابع لها وهي:

* الأول: عيد الأسبوع: وهو يوم الجمعة، خاتمة الأسبوع، هدى الله له هذه الأمة المباركة، بعد أن عمي عنه أهل الكتاب (اليهود والنصارى) فكان لهم السبت والأحد.

قال ابن خزيمة : باب الدليل على أن يوم الجمعة يوم عيد، وأن النهي عن صيامه إذ هو يوم عيد ، وعن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم- يقول: » إن يوم الجمعة يوم عيد؛ فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده« أخرجه ابن ماجه

* الثاني: عيد الفطر : من صوم رمضان، وهو مرتب على إكمال صيام رمضان، الذي فيه ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر، وهو يوم الجوائز لمن صام رمضان فصان الصيام، وقام فيه فأحسن القيام، وأخلص لله تعالى في أعماله، وهو يوم واحد أول يوم من شهر شوال ـ.

* الثالث: عيد النحر: وهو ختام عشرة أيام هي أفضل الأيام، والعمل فيها أفضل من العمل في غيرها، ، كما في حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: »ما من الأيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر، فقالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد؟ قال: ولا الجهاد؛ إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء« أخرجه البخاري.

حكم الاحتفال بعيد الميلاد (كريسماس):

من المقرر شرعاً أنه لا يجوز موافقة الكفار من أهل الكتاب في أعيادهم، وكذلك حرمة مشاركتهم.

(أ) فالموافقة لهم في الأعياد مدعاة للتشبه بهم، وقد نهينا عن التشبه بهم وقد وجب علينا مخالفتهم.

1ـ فعن ابن عمرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: »بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي؛ وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ«. صحّح إسناده العراقي وجوّد إسناده شيخ الإسلام ابن تيميّة وقال الذّهبي »إسناده صالح«، كما حسّن إسناده الحافظ ابن حجر في »الفتح« والألباني في »الإرواء«

فهذا النّصُّ النّبويُّ يشير إلى أصل في الشّريعة عظيم، وهو النّهي عن التّشبُّه بغير المسلمين، فلا يجوز التّشبُّه بالكفّار والمنافقين والمبتدعة والعصاة والفسّاق، وأنّ التّشبُّه المطلوب إنّما هو بأهل الصّلاح والخير والسّداد ظاهرًا وباطنًا.

قال ابن رجب: هذا يدلُّ على عدم التّشبُّه بأهل الشّرّ مثل أهل الكفر والفسوق والعصيان، وقد وبّخ الله من تشبّه بهم في شيء من قبائحهم، فقال تعالى:﴿ فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلاَقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ بِخَلاَقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُواْ ﴾التوبة:96، وقد نهى النّبيُّ صلى الله عليه وسلم عن التّشبُّه بالمشركين وأهل الكتاب

وقال شيخ الإسلام: وهذا الحديث أقلُّ أحواله أن يقتضي تحريم التّشبُّه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كُفرَ المتشبِّه بهم، كما في قوله:﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) المائدة: 51

قال ابن كثير: فيه دلالة على النّهي الشّديد والتّهديد والوعيد على التّشبُّه بالكفّار في أقوالهم وأفعالهم ولباسهم وأعيادهم وعباداتهم، وغير ذلك من أمورهم الّتي لم تُشرع لنا ولا نُقرّر عليها.

2ـ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه صلى الله عليه وسلم "لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ. شِبْراً بِشِبْرٍ، وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ. حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبَ لاَتَّبَعْتُمُوهُمْ" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللّهِ آلْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ "فَمَنْ؟" رواه البخاري

قال المناوي: "لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِثْلًا بِمِثْلٍ" هذا لفظ خبر معناه النهي عن اتباعهم ومنعهم من الالتفات لغير دين الإسلام لأن نوره قد بهر الأنوار وشرعته نسخت الشرائع , وهذا الإخبار من معجزاته فقد اتبع كثير من أمته سنن فارس في شيمهم ومراكبهم وملابسهم وإقامة شعارهم في الحروب وغيرها وأهل الكتابين في زخرفة المساجد وتعظيم القبور.

قال الحراني: وجمع ذلك أن كفر اليهود أضل من جهة عدم العمل بعلمهم فهم يعلمون الحق ولا يتبعونه عملاً ولا قولاً وكفر النصارى من جهة عملهم بلا علم يجتهدون في أصناف العبادة بلا شريعة من اللّه ويقولون ما لا يعلمون , ففي هذه الأمة من يحذو حذو الفريقين ولهذا كان السلف كسفيان بن عيينة يقولون من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى , قضاء اللّه نافذ بما أخبر رسوله صلى اللّه عليه وسلم بما سبق في علمه , لكن ليس الحديث إخباراً عن جميع الأمة لما تواتر عنه أنها لا تجتمع على ضلالة.

(ب) أما حرمة مشاركتهم في أعيادهم في وردت أدلة النهي فالكتاب والسنة والإجماع والاعتبار.

دليل الكتاب:

(وَالَّذِينَ لَلا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًافمما تأوله غير واحد من التابعين وغيرهم في قوله تعالى: (الفرقان: 72.

روي أبو بكر الخلال في الجامع، بإسناد عن محمد بن سيرين في هذه الآية قال: " هو الشعانين "

وكذلك: ذكر عن مجاهد، والربيع بن أنس قال: " هو أعياد المشركين ". وروي عن عكرمة قال: " لعب كان لهم في الجاهلية". وقال القاضي أبو يعلى: مسألة في النهي عن حضور أعياد المشركين.

وروي أبو الشيخ الأصبهاني بإسناده في (شروط أهل الذمة) عن الضحاك، قال: " أعياد المشركين ". وبإسناده عن جويبر، عن الضحاك، قال: " أعياد المشركين " وبإسناده عن أبي سنان، عن الضحاك قال: " كلام الشرك ". وروي بإسناده عن عمرو بن مرة قال: " لا يُمالئون أهل الشرك على شركهم، ولا يخالطونهم". وبإسناده عن عطاء بن يسار، قال: قال عمر: " إياكم ورطانة الأعاجم، وأن تدخلوا على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم ".

وقال شيخ الإسلام: أما أعياد المشركين، فجمعت الشبهة والشهوة والباطل، ولا منفعة فيها في الدين، وما فيها من

اللذة العاجلة فعاقبتها إلى ألم، فصارت زوراً، وحضورها شهودها. وإذا كان الله قد مدح ترك شهودها الذي هو مجرد الحضور برؤية أو سماع، فكيف بالموافقة بما يزيد على ذلك من العمل الذي هو عمل الزور لا مجرد شهوده؟.

وقال ابن القيم: " وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم، فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهْنأ بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات وهو بمنزلة أن يهنئه بسجوده للصليب بل ذلك أعظم إثماً عند الله، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس، وارتكاب الفرج الحرام ونحوه، وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك، ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنّأ عبداً بمعصية أو بدعة، أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه." انتهى كلامه

دليل السنة:

ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللّه صَلّى اللّهُ عَلَيْه وَسَلّمَ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فَقَالَ مَا هَذَانِ1 الْيَوْمَانِ قَالُوا كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللّه صَلّى اللّهُ عَلَيْه وَسَلّمَ:" إِنّ اللّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ "سنن أبي داود والنسائي وأحمد.

وجه الدلالة: أن اليومين الجاهلين لم يقرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة، بل قال: " إن الله قد ابدلكم بهما يومين آخرين ." والإبدال من الشيء يقتضي ترك المبدل منه، إذ لا يجمع بين البدل والمبدل منه، ولهذا لا تستعمل هذه العبارة إلا فيما ترك اجتماعهما. ويقتضي ترك الجمع بينهما. والحديث دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم عنهما اعتياضاً بيومي الإسلام، إذا لو لم يقصد النهي لم يكن ذكر هذا الإبدال مناسباً، إذ أصل شرع اليومين الواجبين الإسلاميين كانوا يعملونه، ولم يكونوا ليتركوه لأجل يومي الجاهلية.

قال شيخ الإسلام: والمحذور في أعياد الكتابين التي نُقرهم عليها أشد من المحذور في أعياد الجاهلية التي لا نُقرهم عليها. فإن الأمة قد حذروا مشابهة اليهود والنصارى، وأخبروا أن سيفعل قوم منهم هذ المحذور، بخلاف دين الجاهلية.

ـ عن ثابت بن الضحاك أنه قال: نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى النبي2 صلى الله عليه وسلم فقال: إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟) قالوا: لا، قال: (هل كان فيها عيد من أعيادهم؟) قالوا: لا، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: (أوف بنذرك). رواه أبو داود وصححه ابن حجر في التلخيص

وجه الدلالة: أن الحديث يدل على أن الذبح بمكان عيدهم ومحل أوثانهم، معصية لله تعالى، فكيف بمن يحضر لهم في تلك المناسبة ليسمع ويرى الكفر والشرك البواح، والترانيم التي تلحق بالله الواحد الأحد الولد والزوجة، وتجعل من المسيح بن مريم آله من دون الله أو ابن الله على خلاف بينهم وأن الأب والأبن والروح القدس آله واحد، سُبْحَانَه وَتَعَالَى عَمّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

وأخيرا:

أن على المسلمين الموحدين الذي شهدوا بأن الله واحد أحد فرد صمد، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد، وأن عيسى بن مريم عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وصدقوا بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. أن يجتنبوا في هذا اليوم المشاركة مع الكافرين والمشركين، أو المسلمين الذين يتشبهون بأفعال الكافرين، وأن يخالفوهم ولا يتواجدون في أماكن احتفالاتهم وتواجدهم، ويتبرؤوا من هذا الفعل المشين ويتبعوا الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم، ويخالفوا المغضوب عليهم والضالين

ونسأل الله أن يحفظ المسلمين من التشبه بالكافرين

إنه ولي ذلك والقادر عليه

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر
تاريخ النشر : 31/12/2014
من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com